ب- الحياد: على الادارة الانتخابية ان تعمل بحياد تام بالإضافة الى تنظيمها للفعاليات الانتخابية باستقلالية كاملة، بدون ذلك تكون نزاهة العملية بكاملها عرضة للفشل.

ج- النزاهة: بصورة عامة النزاهة ضد الفساد وكل ما هو ضد الانحراف وسوء استخدام السلطة في موضوع المسائلة والمحاسبة والشفافية، وتعرف النزاهة على انها الطريقة التي تسير بها الامور بطريقة منسجمة مع القيم والاخلاقيات القويمة في اتجاه صحيح، وتعدّ الادارة الانتخابية الضامن الاول للنزاهة وسلامة العملية الانتخابية، ويمكن تحقيق النزاهة بسهولة اكبر عندما تتمتع الادارة الانتخابية باستقلالية عمليه وسيطرة كاملة على كافة جوانب العملية الانتخابية.

ت- الشفافية: تعرّف بانها الوضوح التام في اتخاذ القرارات ورسم الخطط والسياسات وعرضها على الجهات المعنية في مراقبة اداء الدولة نيابة عن الشعب، وخضوع الممارسات الادارية والسياسات للمحاسبة والمراقبة المستمرة، ومن خلال العمل بشفافية تامة يسهل على الادارة الانتخابية محاربة الفساد والاحتيال المالي او الانتخابي وقطع الطريق امام اي انطباع حول وجود هذه الممارسات.

ث- الكفاءة: اي الجمع بين مبادئ النزاهة والكفاءة والفاعلية لكي تستمر مصداقيتها ونجاحها.

١- اعتماد المزيد من معايير الخدمة، كتوقيتات الخدمة من اسئلة واستفسارات وخدمات للمواطنين.

٢- توفير كادر مؤهل ومدرب على افضل وجه لتطبيق اعلى المعايير المهنية في العملية الانتخابية.

٣- سيادة القانون اي احترام القانون المعمول به وتطبيقه على قدم المساواة، والتحقق من تطبيق وتنفيذ مختلف القوانين المتعلقة بالعملية الانتخابية.

سادساً:- نظم الانتخابات : تختلف النظم الانتخابية من دولة الى اخرى تبعا لظروف الدولة السياسية والاجتماعية والثقافية، وأهم هذه الانظمة هي:

١- **الانتخاب المباشر:** يحصل اذا قام الناخبون بأنفسهم بانتخاب ممثليهم مباشرة دون وساطة احد ويكون على درجة واحدة، ويفوز من يحصل على أعلى الأصوات، عندها يتحدد اسماء النواب او الحكام الذين اختارهم الناخبون، وهذا النظام الاقرب الى الديمقراطية.

٢-**الانتخاب غير المباشر:** اذا اقتصر دور الناخبين على اختيار مندوبين عنهم يتولون نيابة عنهم اختيار الحكام او النواب في البرلمان.

٣- **الانتخاب الفردي والانتخاب بالقائمة:** يمكن ان نفهم هذين النظامين من خلال الفرق بينهما: الانتخاب الفردي الانتخاب بالقائمة

أ- يتم اختيار نائب واحد من بين المرشحين يتم اختيار قائمة تضم مجموعة نواب في الدائرة الانتخابية من بين المرشحين في الدائرة

ب- تكون الدائرة الانتخابية صغيرة تكون الدائرة الانتخابية كبيرة.

ت- يعتبر اكثر سهولة للناخب الذي يعتبر اكثر تعقيدا لتعدد المرشحين سيختار مرشحا واحدا فقط

ث- يمكن للنائب معرفة حاجات ابناء دائرته لا يوفر هذه الامكانية

ج- يزيد من حرية الناخبين ويقلل من حرية الناخبين ويزيد من حرية الاحزاب السياسية

ح- يحقق مساواة اكبر بين الناخبين يؤدي الى عدم المساواة بين الناخبين وتكون القوائم الانتخابية التي يقدمها الناخبون على طريقتين:

الاولى: طريقة القائمة المغلقة: عندما يقوم الناخب باختيار القائمة بكاملها دون تعديل او تغيير بجميع اعضائها.

الثانية: طريقة المزج بين القوائم: وهذه الطريقة تجيز اختيار عدد مطلوب من المرشحين من بين الاسماء الموجودة في مختلف القوائم الانتخابية المتنافسة، بمعنى يجوز حق المزج بين القوائم واستخراج الاسماء التي يختارها.

٣- نظام الاغلبية ونظام التمثيل النسبي:

أ- **نظام الاغلبية:** بموجبه تحتسب نتيجة الانتخاب بفوز كل مرشح او مرشحين في دائرة انتخابيه حصلوا على اكثر الاصوات، ويستخدم اذا كان الانتخاب فرديا او بالقائمة، وهناك شكلين لهذا النظام:

- **نظام الاغلبية البسيطة:** يفوز المرشح او المرشحون الذين حصلوا على اكثر عدد من الاصوات بصرف النظر عن مجموع الاصوات التي حصل عليها باقي المرشحين.

- **ونظام الاغلبية من الاصوات:** اي حصول الفائز على اصوات تزيد(٥٠% + ١) ويستوجب حصول المرشح على مجموع الاصوات التي حصل عليها باقي المرشحين.

ب- نظام التمثيل النسبي: فيه توزع المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية على القوائم المختلفة كل بحسب النسبة التي حصل عليها من الاصوات، وهذا النظام لا يصلح الا في نظام الانتخاب بالقائمة فاذا فرضنا ان دائرة انتخابية خصص لها (٦) مقاعد، صوت فيها (١٢٠٠) ناخب، حصلت القائمة المقدمة من الحزب الاول على (٦٠٠) صوت، والثانية على (٤٠٠) صوت، والثالثة على(٢٠٠) صوت، توزع المقاعد كما يأتي: حصة المقعد الواحد=عدد الناخبين/ عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية(٢٠٠)فيكون للقائمة الاولى(٣مقعد) ، والثانية(٢مقعد)، والثالثة (١ مقعد). =١٢٠٠/٦ .

٤- نظام التصويت الاختياري والتصويت الاجباري:

أ- **التصويت الاختياري:** يعد واجب ا عًلى الناخبين من الناحية الادبية، وترتب عليه تخلف عدد كبير من المواطنين عن القيام به، حتى اصبح المتخلفون في بعض الاحيان اكثر من المصوتون، وهذا يعطي مؤشر خطير لان البرلمان المنتخَب سيعبر عن رأي الاقلية وليس الاكثرية.

ب- التصويت الاجباري: ويتضمن فرض جزاء او على الناخب المتخلف عن التصويت دون عذر.

٥- نظام التصويت السري والتصويت العلني:

أ- **التصويت السري:** يعد القاعدة الغالبة في الدول الديمقراطية، ومقتضاها ان يدلي الناخب بصوته في الانتخابات بصورة سرية، اي لا يتدخل احد في اداء مهمته ، فلا يراقبه ولا يطلع على تصرفه احد، وتعد ضمانة لتحقيق حرية الناخب في اختيار من يريد من المرشحين.

ب-**التصويت العلني:** الذي يجعل الناخب يجاهر برأيه فيعرفه اعضاء اللجنة الانتخابية ،ويعتقد البعض ان هذا النظام يقوي من شعور الناخب بالمسؤولية ويطبعه بالصراحة والشجاعة.

المبحث السابع: ظاهرة الفساد الاداري وتعريف بعض المصطلحات السياسية

أولاً:- تعريف ظاهرة الفساد الاداري: وهي ظاهرة عالمية لها جذور عميقة وتختلف درجة شموليتها من مجتمع لأخر، ويعرّف الفساد لغةً: هو (فسد) وهو ضد (صَلُحَ)، والفساد لغةً البطلان ويقال فسد الشيء اي بطل.

ويعرّف اصطلاحا : هو إساءة استعمال السلطة او الوظيفة العامة للكسب الخاص.

ويعرّف ايضا : هو شكل من اشكال السلوك المنحرف البعيد عن الاخلاقيات والتقاليد والقانون والفضيلة وهو استغلال السلطة للحصول على ربح او منفعة لصالح شخص أو جماعة بطريقة تشكل انتهاكا لمعايير السلوك الاخلاقي.

وهو أيضاً: كل ما يتعلق بمظاهر الفساد من الانحرافات الادارية والوظيفية، وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام في اثناء تأديته مهمات وظيفته في منظومة التشريعات والقوانين. ومظاهر الفساد الاداري تتمثل بعدم احترام اوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار، أو الامتناع عن أداء العمل أو التراخي والتكاسل وعدم تحمل المسؤولية.

ثانياً:- انواع الفساد الاداري:-

١- **الانحرافات التنظيمية:** ويقصد بها تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف في اثناء تأديته لمهمات وظيفته التي تتعلق بصفة اساسية بالعمل منها:

أ- عدم احترام العمل.

ب- امتناع الموظف عن أداء عمله المطلوب.

ت- التراخي في العمل.

ث- عدم الالتزام بأوامر وتعليمات الرؤساء.

ج- السلبية في العمل.

ح- عدم تحمل المسؤولية.

خ- افشاء اسرار العمل.

٢- **الانحرافات السلوكية:** ويقصد بها تلك المخالفات الادارية التي يرتكبها الموظف وتتعلق بمسلكه الشخصي وتصرفه ومنها:

أ- عدم احترام كرامة الوظيفة.

ب- سوء استعمال السلطة.

ت- المحسوبية والمحاباة : اي التساهل مع الاقارب والمعارف على حساب سير العمل.

ث- الوساطة.

٣- **الانحرافات المالية:** ويقصد بها تلك المخالفات المالية والادارية التي تتصل بسير العمل المنوط بالموظف ومنها:

أ- مخالفة القواعد والاحكام المالية المنصوص داخل المؤسسة.

ب- الاسراف في استخدام المال العام.

ت- الابتزاز اي التهديد بالضرر من خلال الاعاقة او التأخير او التسويف من قبل الموظف مما يدفع الاخرين للمبادرة بتقديم الميزة.

٤- **الانحرافات الجنائية:** منها(الرشوة، التزوير، اختلاس المال العام، غسيل الاموال).

ثالثاً:- اسباب الفساد الاداري:-

١- اسباب تربوية وسلوكية ومنها:

أ- التقاليد الاجتماعية المكرسة للولاءات الطبقية والعلاقات العرقية.

ب- ضعف الوازع الديني وانحراف القيم.

ت- ضعف برامج التثقيف والتدريب والتأهيل.

ث- تدني المستوى التعليمي وعدم وعي الموظفين بحقوقهم .

ج- غياب الوعي الاجتماعي.

٢- الاسباب الاقتصادية ومنها:

أ- تدني رواتب العاملين في القطاع العام وارتفاع مستوى المعيشة.

ب- الفقر والتفاوت الطبقي.

ت- ازدياد نسبة البطالة وتعطيل فرص التوظيف.

ث- احتكار الدولة وسيطرتها على عدد من المؤسسات لمعظم القطاع الاقتصادي.

٣- الاسباب السياسية ومنها:

أ- فساد اصحاب القرار وعدم وجود القدوة الحسنة المتمثلة بالنخبة السياسية.

ب- عجز الدولة عن اشباع الحاجات الاساسية للمواطنين وعدم العدالة في توزيع المكتسبات الحكومية على المواطنين.

ت- وجود قوانين تحمي رجال السياسة وكبار الموظفين من الملاحقة وخضوعهم للمسائلة.

ث- ضعف دور مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الخاصة بمحاسبة الفساد.

ج- تجميد القضاء عن دوره الفعال وذلك لصعوبة اجراءات رفع الدعوى والتقاضي امام المحاكم.

٤- العوامل الادارية والتنظيمية ومنها:

أ- غياب وعدم وضوح السياسات العامة للإدارة.

ب- تطبيق القوانين والانظمة بشكل غير ملائم وغير عادل.

ت- غياب الرقابة الادارية وضعف المسائلة.

ث -غياب المعايير الموضوعية في اختيار القيادات الادارية وانتشار نموذج القدوة الفاسدة.

٥- العوامل القيمية الذاتية: وهي عوامل كامنة في الفرد وتنبع من ذاته ومرتبطة بالفرد وتكوينه ومنها:

أ- الالتزام الديني له اهمية كبيره بالتزام الفرد بالسلوك السوي.

ب- الفردية والانانية اي طغيان النزعة الفردية على المصلحة العامة.

رابعاً:- انعكاسات ظاهرة الفساد الاداري على حقوق الانسان والمجتمع

١- يساهم الفساد الاداري في تدني كفاءة الاستثمار العام واضعاف مستوى الجودة في بناء البلد.

٢- يرتبط الفساد الاداري بتردي حالة توزيع الدخل والثروة.

٣- يؤدي الى تراجع معدلات النمو الاقتصادي وتراجع مستوى المعيشة.

٤- يؤدي الى زيادة كلفة الخدمات الحكومية.

٥- يؤدي الى الانهيار الاجتماعي والثقافي بشكل يهدد النسيج الاخلاقي للمجتمع.

٦- يؤدي الى اختلال التركيبة الاجتماعية ويزيد من حالة عدم الاستقرار السياسي.

٧- يؤدي الى تركيز الثروة في ايادي قليله لتستغلها في غير مصالح المجتمع والدولة.

٨- يؤدي الى استشراء روح اليأس بين المواطنين وانتشار حالة الاحباط مما ينعكس سلبيا على العمل والابداع.

٩- انكماش موارد الدول وإساءة استخدامها.

١٠ - يؤدي الى هجرة الكفاءات العلمية بسبب المحاباة والمحسوبية.

١١ - يعمل على تراجع مؤشرات التنمية البشرية.

١٢ - يؤدي الى انتهاك حقوق الإنسان

١٣ - يؤدي الى اضعاف شرعية الدولة.

خامساً:- المعالجات الناجحة لمكافحة الفساد وحماية المجتمع منه:-

١- تبسيط وسائل العمل وتحديد مدة انجاز المعاملات.

٢- اجراء تنقلات دورية بين الموظفين يساعد على تقليل حالات الفساد.

٣- تشكيل لجان خاصة لوضع نظام متكامل لأداء الموظفين لتفتيش الدوائر.

٤- اعتماد معيار الكفاءة والخبرة والمؤهلات.

٥- تحديد وتنظيم رواتب الموظفين بحسب المؤهل والكفاءة.

٦- انشاء نظام رقابي فعال مهمته الاشراف ومتابعة ممارسات الموظفين.

٧- تفعيل ادارات الخدمات ذات العلاقة بالمواطنين واعطاءها الاولوية.

٨- العمل بشفافية في جميع مؤسسات الدولة.

٩- معاقبة مرتكبي الفساد الاداري بلا تردد.

١٠ - مشاركة المواطنين في تشخيص مواطن الفساد.

١١ - التعاون مع الدول الاخرى والمنظمات الدولية لمحاربة الفساد.

١٢ - توعية الجمهور الى مخاطر الفساد الاداري.

١٣ - اشاعة المفاهيم الاخلاقية والدينية والثقافية والحضارية بين المواطنين.

تعريف بعض المصطلحات السياسية:-

١-**النظام الرئاسي:**- وهو احد انواع الأنظمة الديمقراطية، وفيه ينتخب رئيس الجمهورية مباشرة من قبل الناخبين، كما في روسيا ومصر مثلا، او من خلال معادلة تحدد اصوات المحافظات او الولايات كما هو الحال في الولايات المتحدة الامريكية.

٢-**الامبريالية:**- ظاهرة اقتصادية سياسية عسكرية تتجسد في اقدام الدول القوية في العصر الحديث على التوسع وفرض سيطرتها على شعوب واراضي الدول الاخرى بدون رضا هذه الدول وذلك بهدف استغلالها واخضاعها ونهب ثرواتها. وكثيرا ما تتضمن عملية فرض السيطرة استخدام العنف والاحتلال العسكري بعد التمهيد في بعض الاحيان عن طريق ارساليات(تبشيرية) وموجات سكانية بقصد الاستيطان وتمكين الهيمنة الاقتصادية والسياسية والعسكرية للدولة الامبريالية.

٣-**المحكمة الدستورية:**- ان دستورية اي دولة قد يكون قابلاً للخرق او المخالفة من قبل السلطات الحاكمة، وبالتالي لابد من وجود ضمانات فعالة تضمن استمرار احترامه وتطبيقه، ولتحقيق هذا الغاية ينص الدستور في بعض مواده على تحديد الجهة التي تراقب تطبيقه او تفسيره وضمان عدم صدور قوانين تخالف احكامه، وهذه الجهة اما ان تكون سياسية، كما هو منصوص عليه دستور فرنسا لعام ١٩٩٠ او ان تكون هذه الجهة قضائية وهي عادة تسمى(المحكمة الدستورية) كما في الدستور الالماني والتي من مهامها النظر في دستورية القوانين التي تصدرها الدولة.

٤-**الارستقراطية:**- تعني باليونانية سلطة خواص الناس، وكفكرة سياسية تعود في تكوينها لأفلاطون في (الجمهورية) اذا كان يكره الحكم الديمقراطي ويرغب في ان تحكم البلاد طبقة من الارستقراطية مفهوم او كما يسميهم الطبقة الذهبية ولكن مفهوم افلاطون للروح الارستقراطية مفهوم طبقي، وقد صنف ارسطو الارستقراطية بين النظم السياسية وحددها بانها سلطة الحكماء التي لا تلبث ان تنحط وتصبح بأيدي بعض الاسر التي تستأثر بالحكم بالرغبة من عدم اهليتها.

٥-**الليبرالية:**- اشتقت كلمة ليبرالية من (ليبر) وهي كلمة لاتينية تعني الحر، والليبرالية حالياً مذهب او حركة وعي اجتماعي سياسي داخل المجتمع، تهدف لتحرير الانسان كفرد وكجماعة من القيود السلطوية الثلاثة (السياسية والاقتصادية والثقافية) وقد تتحرك وفق اخلاق وقيم المجتمع الذي يتبناها تتكيف الليبرالية حسب ظروف كل مجتمع، اذ تختلف من مجتمع الى مجتمع، والليبرالية ايضا مذهب سياسي واقتصادي معاً ففي السياسة تعني تلك الفلسفة التي تقوم على استقلال الفرد والتزام الحريات الشخصية وحماية الحريات السياسية والمدنية.

٦-**النظام البرلماني:**- وهو من انواع الانظمة الديمقراطية، حيث يقوم الناخبون بالتصويت لانتخاب برلمان، ويقوم البرلمان بتعيين رئيس الحكومة، كما هو الحال في العراق والمانيا وبريطانيا، إلا انه يمكن لأي بلد يمتلك نظام شبه رئاسي لهُ رئيس منتخب بالاقتراع المباشر، ولكن في نفس الوقت لديه رئيس وزراء منتخب من قبل البرلمان، كما هو الحال في فرنسا واوكرانيا، علماً ان لكل نظام مزايا وعيوب.

٧-**الاتحاد الفيدرالي:**- وهو نظام سياسي يقوم نتيجة ترابط بين دولتين أو اكثر بقصد التقارب والتوحيد وينتج عنه اذابة(الشخصية القانونية)الدولية المستقلة عند الاطراف المعنية لتقوم مكانها شخصية دولية قانونية جديدة تحتكر السيادة في الدولة الجديدة داخلياً ودولياً، وينشأ عن هذا قيام دولة مركزية تناط بها مهام محددة تشمل جميع أراضي ومواطني الدولة الاتحادية مالية واقتصادية وعسكرية وقضائية وغير ذلك.

٨-**العلمانية:**- تعني اصطلاحاً فصل الدين والمعتقدات الدينية عن السياسة، وقد تعني عدم قيام الحكومة أو الدولة بإجبار أي احد على اعتناق وتبني معتقد أو دين أو تقليد معين لأسباب ذاتية وموضوعية تعريف العلمانية في (دار المعارف البريطانية): هي حركة اجتماعية تتجه نحو الاهتمام بالشؤون الدنيوية بدلاً من الاهتمام بالشؤون الأخروية، وهي تعتبر جزء من النزعة الإنسانية التي سادة في عصر النهضة الداعية لإعلاء شأن الانسان والأمور المرتبطة به بدلاً من افراط الاهتمام بالعزوف عن الحياة والتأمل في الله واليوم الأخر.

٩- **التكنوقراطية:-** وهو مفهوم نشأ مع اتساع اثر الثورة الصناعية والتكنولوجية، اذ بدأ مع المفكر الاشتراكي المثالي الفرنسي(سان سيمون)الذي تنبأ بقيام مجتمع يحكمهُ العلماء والمهندسون، بينما انطلق آخرون من هذا التوقع إلى القول بأن السلطة الحقيقية تنتقل من الممثلين المنتخبين إلى الخبراء الفنيين فيكون المجتمع قد انتقل بذلك من الديمقراطية مروراً بالبيروقراطية(المكتبية) إلى التكنوقراطية.

١٠- **البيروقراطية:-** وهي كلمة يونانية الاصل بمعنى (الحكم) وتعني (حكم المكاتب) وتستخدم العبارة منذُ نحو(٢٠٠)عام للتعبير عن حكم وتحكم المكاتب والموظفين في الحياة الاجتماعية والاقتصادية وعندما دخلت هذه العبارة في مصطلحات الاشتراكيين اصبح لمدلولها معنى يقترن بالازدراء على اساس ان البيروقراطية تعوق وتعرقل التحول الاشتراكي، كما وتهدد التحول بعد حدوثه.